

(كتاب الإفصاح)

« عن معاني الصحاح »

تأليف الوزير ابن هبيرة المتوفى سنة ٥٦٠ هـ طبع سنة ١٣٤٨ هـ بالمطبعة العلمية
في حلب صفحاته (٤٤٨) .

موضوعه الأحكام الشرعية على المذاهب الأربعة في العبادات والمعاملات في مائة
واثنين وعشرين باباً يبين في كل منها ما اتفق عليه وما اختلف فيه بين الأئمة الأربعة وهو
أقدم ما أُلّف في هذا الموضوع من الكتب المتداولة بين الأيدي في عصرنا كبداية المجتهد
لابن رشد الحفيد ورحمة الأمة للقاضي العثماني والميزان للشعراني . وعبارة الإفصاح بعيدة
عن التكلف روعي فيها جمع المعاني الكثيرة بالكلمات اليسيرة مع السلامة من الإفراط
والتفريط في الإيجاز والتطويل . ولا جرم ان للوزير مؤلف الإفصاح هذا عناية بهذا
الموضوع ، قد حاز فيه القدر المثلّي ، وبذ الأقوان في ميدانه وجلّي ، وله كتاب بمعناه أيضاً
سماه الإشراف على مذاهب الأشراف . والوزير ابن هبيرة كان يهتم بكل ما له مساس
بالمصالح العامة . فلا عجب اذا رأيناه قضى معظم حياته وهو يدرس هذا الموضوع الذي خدم
به الأمة الإسلامية جميعاً . ولم يجعل لكتابه الإفصاح هذا مقدمة اكتفاء بما ألفه قبله

من الكتب الجامعة للفروع وادلتها تحرياً لصحة أحكام الفروع التي اقتصر عليها في الإفصاح على أنه قد يذكر الأدلة في بعض المباحث إذا اقتضاها الحال .
وقد استهله ناشره الاستاذ الشيخ محمد راغب الطباخ الحلبي بتصدير أودعه فوائده الكتاب ووصف ما عثر عليه من مخطوطاته وترجمة مؤلفه الوزير ثم ختم تصديره بصورة صفحة الإفصاح الأولى نقلاً عن نسختين قديمتين من مخطوطاته احدهما محفوظة في خزانة المكتبة الظاهرية بدمشق والأخرى عن نسخة في خزانة كتب المرحوم العلامة أحمد تيمور باشا . وقد وقع في الكتاب من السهو والخطأ المطبعي ما عسى ان يتلافى في طبعته الثانية كالأشترى في الصفحة الثالثة عشرة وصوابه الأشيري بالثناء التمجية وكنصور النيميري في الصفحة الحادية والاربعين والصواب نصر بن منصور وكقوله في اول باب تفرقة الزكاة : إلا أن يقدم منهم أحد والصواب إلا أن يفقد او يعدم منهم أحد فيوفر حظه على الباقي الخ . وكقوله في الصفحة (٢٩٠) قال الوزير رحمه الله تعالى انه (أي العزل) مكروه عندي لانه جنس من الوذاء والصواب جنس من الوأد . هذا ولو رأيت سقم خط المخطوطات التي نقل الاستاذ ناشر الكتاب عنها لعذرته بل لشكرته لما بذل في هذه السبيل من جهد جاهد .

عبد القادر المبارك